

قبل العلم بالتوكيل وقال بعضهم بباله تناول ما له لانه
 الاية ثبتت قبل العلم عند دعوان قال الغير ادخل كرسى
 من غيره فله ان يأخذ مقدار ما يشبع به واحد لأن هذا
 الاذن بقدر ما يحتاج اليه في الحال وان قال له انت في
 حل مما اكلت واخذت واعطيت حل له الاكل ولم يحل
 له الاخذ والاعطاء وان كان صائما حل له الاخذ مقدار ما
 يأكله احد وان وكل غيره في املاكه فقال له انت في حل
 ما يتناول من مالي من درهم الى مائة فله ان يتناول من
 مأكوله وممنه ويده ودرهمه ما لا يدمنه ولا يحل له ان يأخذ
 من درهمه قدر مائة جملة ولا خمسين وامثال هذه واي
 في آخره الغصب انت الله تعالى **الفصل الثاني والعشرون**
 فرض الاكثار اقلر كفاية ل يوم لنفسه ومن وجب
 عليه بغير حكم حال كنفقة قرابة الوالدة والزوجة والملك
 لقوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من زكوة وقوله عليه
 السلام طم الاكسيف يضنه على كل مسلم وقال ايضا ان الله
 يقول يا عبدي حررك بذلك انزل عليك الزرق اذ لا يمكن
 من اداء العبادة الا بعبودية بدنية وهي بالقوة عادة
 وضعه

وخلقته لقوله تعالى ما جعلناهم جسدا الا ليعلموا
 الطعام وطلب الرزق باسبابه لا ينافي في كون الرزق
 هو ائمة تعالى لا ينافي في طلب الولد بالتمكح كون الخالق
 هو الله والرسول عليهم السلام كانوا يكتبون وانا
 يكون من كسبهم فادم زرع بر او يسقام وحصده واد
 وطحنه وعجنه وخبوه فاكله ونوح كان نجارا وذكرا
 كذلك وابراهيم بنزل او داود كان يضع الدرغ
 وسليمان يضع المكاتب من اللوحين ويبتاع صناديد عليه ويزرع
 الغنم والبيكر كان بنزل او عمر كان يعمل الادم وعثمان كان
 يجلب الطعام ويبيعه وعلي كان يواجر نفسه فان اطيب كلة
 الرجل من كسبه وقيل كل قارى برك الاكثار وهو قادر
 على ذلك فانما ياكله من دينه من اكتسب كفاية يومه في
 بعض يومه جاز له ان لا يكسب باقية قال عليه السلام من
 كان امينا في سرية معافا في جسده وعنده قوة يومه
 فكانا صيرت له الدنيا جندا اوفرها وينوي بالكتابة
 من السؤل والاستغناء عن الخلق ولا يقبل على الكسب
 اقبالا يشغله عن ذكر الله وعمل الآخرة وجاز ادخار

من كسبه
 من كسبه
 من كسبه